

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٣٥
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية التنمية الأسرية بأبها
تصريح رقم (553)

محضر الاجتماع ٢ - ٢٠١٨

مجلس إدارة جمعية التنمية الأسرية بأبها بتاريخ الثلاثاء ٢٠١٨-٥-٨ م

١- محاور وقرارات اجتماع المجلس :

م	محور النقاش	القرار
١	اتخاذ قرار بشأن طالبي الإعفاء من الجمعية العمومية .	الموافقة لطالبي الإعفاء من الجمعية العمومية مع تقديم الشكر لهم على جهودهم خلال فترة عضويتهم.
٢	تكليف أ. جمال محمد المالكي محاسبا للجمعية لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد إضافة لعمله.	الموافقة على تكليف أ. جمال المالكي محاسبا للجمعية لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد إضافة لعمله.
٣	استعراض سير الخطة التشغيلية.	تم الاطلاع
٤	استعراض قرار الجمعية العمومية بتعيين أمينا عاما للجمعية.	تعديل الهيكل التنفيذي للجمعية باستحداث وظيفة أمين عام بناء على موافقة الجمعية العمومية.
٥	استعراض طالبي عضوية الجمعية العمومية	اعتماد عضوية ثلاثة أعضاءجدد حسب البيان المرفق للجمعية العمومية

٢- الموقعون :

الاسم	التوقيع	الاسم	التوقيع
عبدالهادي عثمان محمد الغامدي		محمد يحيى حسن بدري	
محمد سعد ظافر القرني		محمد مشبب محمد العاطفي عسيري	
عطية علي عطيه المالكي		علي محمد عبدالله آل منصور	
صالح عبدالله علي عسيري		سالم سعيد محمد العواشر	
		عبد الله علي صالح علي الكريش	

بيان باسماء الطالبين بالانضمام للجمعية العمومية



م	الاسم	العمر	جهة العمل	السجل المدني	تاريخ الميلاد	مصدر الهوية	محل الإقامة
١	اسلام محمد علي عطية	٥٣	معلم متخصص	١٠٢٥٦٣٨٢٩٥	١٤٠٢٢٣	صبا	أبها
٢	عبدالله محمد صالح هادي عوض	٣٧	معلم (وزارة الصحة)	١٠٢٩٠١٨٧٥٦	١٤١٩١٢٣	أبها	أبها
٣	يحيى محمد عزيز عطية العزاوي	٥٥	معلم متخصص	١٠٤٠٣٥٤٧٩٥	١٤٠٣١٠٧٧	أبها	أبها

توقيع أعضاء مجلس الإدارة

مكي العزاوي

محمد العزاوي

محمد العزاوي

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية التنمية الأسرية بأبها

تصريح رقم (٥٥٣)



الرقم : ١٤ / /
التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٠ / ٥٩
المشروعات :

جمعية التنمية الأسرية بأبها

محاور مجلس الإدارة بتاريخ ١٦ / ١٠ / ١٤٣٨

المحور	القرار
انضمام عدد من النساء للجمعية العمومية	لا مانع من انضمام النساء للجمعية العمومية نظراً للعدم وجود ما يمنع ذلك في اللائحة
الاطلاع على عقد المتعاونين مع قسم الموارد المالية	الموافقة على عقد المتعاونين مع قسم الموارد المالية مع عرض العقد على محامي مختص
اتخاذ قرار بخصوص بناء الواحة المالية للجمعية	يوجل هذا المحور للاجتماع القادم

اعضاء مجلس الإدارة:

الاسم	المنصب	التوقيع
محمد يحيى حسن بدري	رئيس المجلس	
محمد مشتب محمد العاطفي	نائب رئيس المجلس	
علي محمد عبدالله آل منصور	أمين صندوق	
سالم سعيد محمد العواشر	عضو	
عبدالله علي صالح الكبيريش	عضو	
عبدالهادي عثمان محمد الغامدي	عضو	
محمد سعد ظافر القرني	عضو	
عطية علي عطية المالكي	عضو	
صالح عبدالله علي عسيري	عضو	

المدير التنفيذي :

علي محمد القرني

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية التنمية الأسرية بأبها
تصريح رقم (٥٥٣)

عقد عمل لموظف (متعاون) تنمية موارد مالية

في يوم / / ٢٠١٤ هـ الموافق / / ٢٢٢١/٢/٥٥٣ تم بعون الله و توفيقه الاتفاق والتراسي بين كل من :-

أولاً : جمعية التنمية الأسرية بأبها - إرشاد بترخيص وزارة العمل رقم ٥٥٣ وتاريخ ١٤٣١/٢/٢٢ وعنوانها مدينة أبها حي المنسك ص.ب (٤٢٨) الرمز البريدي (٦١٤١٢) هاتف رقم (٠١٧٢٢٩٣٩٩) فاكس تحويلة ١٠٠ البريد الإلكتروني (ershadabha3@gmail.com) ويمثلها في التوقيع على هذا العقد الأستاذ / علي محمد علي القرني
بصفته المدير التنفيذي . ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول .

()	ويحمل بطاقة الهوية رقم ()	جنسيته /	ثانياً: الأستاذ /
()	الرمز البريدي جوال	ص.ب	وعنوانه مدينة / حي /
() ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني .			

البريد الإلكتروني ()

البند الأول :

اتفق الطرفان على أن يعمل الطرف الثاني بصفة مؤقتة لدى الطرف الأول وتحت إشرافه وإدارته بوظيفة موظف (متعاون) لتنمية الموارد المالية .

بند الثاني :

مدة هذا العقد ٩٠ يوم تبدأ من تاريخ استلام الطرف الثاني العمل في / / ١٤٣٩هـ و تنتهي بتاريخ / / ١٤٤٣هـ .

البند الثالث:

- ١ - يدفع الطرف الأول للطرف الثاني مكافأة شهورية قدرها (٣٠٠٠) ريال تدفع في نهاية كل شهر ميلادي وذلك عندما يحقق المستهدف الشهري وقدره (٣٠٠٠) ثلاثون ألف ريال وتنقص هذه المكافأة بتناقص المستهدف الشهري بمقدار ١٠% وفي حالة الزيادة عن المستهدف الشهري فيحتسب من الأشهر التالية .
- ٢ - يصرف للطرف الثاني مكافأة بنسبة ١٥٠% من الاستقطاعات الدائمة لمرة واحدة بعد اعتمادها .
- ٣ - يصرف للطرف الثاني مكافأة بنسبة ١٠٠% من الاستقطاعات المحددة لمرة واحدة بعد اعتمادها .(المحددة لاقل عن ٦ أشهر) .

تصريح رقم (٥٥٣)

يتم احتساب الإنجاز من خلال إنجاز المستهدف المالي، وليس من خلال الدوام اليومي بالساعات وبالتالي ليس هناك أيام راحة أسبوعية.

البند الرابع:

البند الخامس :

يلترم الطرف الثاني بالالتزامات التالية:

- ١- أن ينجز العمل الموكل إليه وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول ، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الأداب العامة ، ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر .
- ٢- أن يعتني عدلية كافية للأدوات وألمهمات المساعدة إليه والخدمات المملوكة للطرف الأول الموصوعة تحت تصرفه أو التي تكون في عهده وأن يبعد إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .
- ٣- أن يلتزم حسن السلوك والأخلاق أثناء العمل .
- ٤- يلتزم الطرف الثاني في جميع الأوائل بالأنظمة والإعراف والعادات والأداب المرعية في المملكة العربية السعودية وكذلك بالقواعد والتوازن والتعليمات المنصوص عليها فيأنظمة الطرف الأول ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .
- ٥- لا يحق للطرف الثاني استغلال اسم الجمعية في تحصيل أي خدمات أو مبالغ شخصية أو لأي جهة .

البند السادس :

إذا أخل الطرف الثاني بهذا العقد فإنه يتعرض للمساءلة التأديبية وتوقع عليه أياماً من الجزاءات التالية:

- ١- الحسم من الأجر بملا يزيد عن خمسة أيام للمرة الواحدة .
- ٢- الإنذار بفسخ هذا العقد .
- ٣- فسخ هذا العقد دون تعويض .

البند السابع :

ينتهي هذا العقد في الحالات التالية:

- ١- بانتهاء مدة العقد أو بانتهاء العمل المنتفق عليه .
- ٢- إنهاء العقد من قبل الطرف الأول ببرадته المنفردة قبل انتهاء مدته .

البند الثامن:

لا يتحقق الطرف الثاني أي إجازات أثناء سريان مدة العقد أو التعويض عنها أو مكافأة نهاية الخدمة ، أو تعويض عن فسخ العقد أو تذكرة سفر أو انتداب .

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية التنمية الأسرية بأبها
تصريح رقم (٥٥٣)

البند التاسع:

لا يسمح للطرف الثاني باستلام أي مبلغ نقدي باسم الجمعية بأي حال من الأحوال ويكون الدعم عن طريق شيكات تكتب باسم الجمعية أو تحول مباشرة على حساب الجمعية.

البند العاشر:

يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات والعقود السابقة له – إن وجدت – ولا يحق لأي من الطرفين بعد توقيع هذا العقد الادعاء بأي حق خلاف ما ذكر فيه.

البند الحادي عشر:

تختص الجهة المختصة في المملكة العربية السعودية بالفصل في أي نزاع قد ينشأ عن تنفيذ أحكام وشروط هذا العقد.

البند الثاني عشر:

يقر الطرف الثاني أنه قد علم وفهم كل أحكام وبنود هذا العقد ، وقرر الالتزام بها ووافق على العمل لبعض الوقت لدى الطرف الأول بموجب هذا العقد وتم التوقيع عليه من قبل الطرفين .

البند الثالث عشر:

اتخذ الطرفان عنوانهما المحدد في صدر هذا العقد عنواناً مختاراً لكل منهما لإرسال كافة المراسلات والخطابات عليه .

البند الرابع عشر:

حرر هذا العقد من نسختين أصليتين بيد كل طرف نسخة أصلية للعمل بموجبه عند اللزوم
وعلى هذا جرى الاتفاق والتوفيق

الطرف الثاني:

الاسم /

الوظيفة /

الطرف الأول :

الاسم / علي محمد علي القرني

الوظيفة / المدير التنفيذي

التوقيع /

الختم /